



قرار لوزير العدل رقم 19 /م.م.ب/25 بتاريخ 10 مارس 2025

بفتح باب الترشيح لشغل منصبي المسؤولية الشاغرين بكتابة الضبط وكتابة النيابة العامة
بمحكمة الاستئناف بالناظور المعترفين في حكم مصالح بالإدارة المركزية

إن وزير العدل:

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركز الإداري؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.371 الصادر في 13 من ذي الحجة 1445 (20 يونيو 2024) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.22.400 الصادر في 21 من ربيع الأول 1444 (18 أكتوبر 2022) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.401 الصادر بتاريخ 6 محرم 1446 (12 يوليو 2024) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.23.665 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1445 (10 نوفمبر 2023) بتحديد الخريطة القضائية للمملكة؛

وعلى قرار لوزير العدل رقم 934.01 الصادر في 04 من ذي القعدة 1421 (29 يناير 2001) بتعديل القرار رقم 441.90 الصادر في 12 من محرم 1408 (07 سبتمبر 1987) بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابات الضبط وكتابات النيابة العامة بالمحاكم.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تعلن وزارة العدل عن فتح باب الترشيح لشغل منصبي المسؤولية الشاغرين بكتابة الضبط وكتابة النيابة العامة بمحكمة الاستئناف بالناظور المعترفين في حكم مصالح بالإدارة المركزية في وجه جميع الموظفين والموظفات العاملين بوزارة العدل، وفق الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة في وجه :

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين الذين يتوفرون بتاريخ آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح على الشروط التالية:

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- 2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس مصلحة في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب.

المادة الثالثة

تحدد مهام المنصبين المزمع شغلهما وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقة موقع العمل المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- وصل التسجيل الإلكتروني؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة من مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- رأي الرئيس المباشر حول الكفاءة المهنية للمترشح.

يعين على السادة الموظفين المتوفرين على الشروط المطلوبة والراغبين في شغل المنصب المعلن عنه، سحب استماراة الترشيح من موقع مديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma

المادة الخامسة

يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بموقع مديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma ابتداء من يوم **١٠ مارس ٢٠٢٥** إلى غاية الساعة الثالثة زوالا من يوم **٢٠ مارس ٢٠٢٥** والذي يعتبر كآخر أجل للتسجيل الإلكتروني؛ وتوجه الوثائق المطلوبة تحت إشراف السلم الإداري، إلى مديرية الموارد البشرية - قسم الموظفين - مصلحة تدبير مناصب المسؤولية - وذلك إلى غاية **٢٤ مارس ٢٠٢٥** الذي يعتبر كآخر أجل لتوصيل هذه المديرية بملفات الترشيح (رقم الفاكس: **05.37.73.87.04**)؛ ترفض طلبات الترشيح غير المسجلة الكترونيا أو المسجلة دون التوصل بالوثائق المطلوبة، أو المتوصلا بها خارج الأجل المشار إليه أعلاه.

المادة السادسة

تطبيقا للمادتين 6 و 9 من المرسوم رقم 2.11.681 تعين بقرار وزير العدل لجنة خاصة بإجراء مقابلات الانتقاء والتي سيحدد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً.

المادة السابعة

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، ويلصق بمقر الادارة المركزية والمصالح اللاممركزة، وكذا بجميع محاكم المملكة.

حرر بالرباط، بتاريخ: 10 مارس 2025


وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



ملحق قرار لوزير العدل رقم 19 /م.م.ب/25 بتاريخ 10 مارس 2025

بفتح باب الترشيح لشغل منصبي المسؤلية الشاغرين بكتابة الضبط وكتابة النيابة العامة
بحكمة الاستئناف بالناظور المعترضين في حكم مصالح بالإدارة المركزية

- رؤساء المصالح :

المناصب الشاغرة	الرقم الترتيبی
رئيس كتابة الضبط بمحكمة الاستئناف بالناظور	1
رئيس كتابة النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف بالناظور	2